

التعريف بعلم أصول الفقه ٥\٥ ┌ فريد الأنصاري

فريد الأنصاري

ولذلك قاعدة الفقه في هذا الامر قولهم كلامي صواب يحتمل الخطأ وكلامك خطأ يحتمل الصواب هذا الأدب وهذا العلم وآخر يكون فعلا انت بالك بأنه فلان زعما ادلتو قوية متينة - 00:00:02

ومع ذلك الانسان يتهم عقله احد اصحاب رسول الله عليه الصلاة والسلام حينما وقعت الفتنة زمنا علي رضي الله عنه ومعاوية رضي الله عنه وغيرهما معروفة المرحلة قال يا ايها الناس اتهموا عقولكم - 00:00:20

لقد كنا والله زمن الحديبية او استطاع احدنا ان يرد حكم رسول الله او امر رسول الله لرده يعني الناس الصحابة اختلفوا التابعين يعني وقعت فتنة بيناتهم قالهم يا عباد الله اتهموا عقولكم عنده يجيب لك بالكلال راه فهمتك راه هي الكمال - 00:00:40 راه كنا في زمن رسول الله صلح الحديبية معروفة في السيرة لو استطاع احد ان يرد امر رسول الله له قال لهم النبي صلى الله عليه وسلم تصالحوا مع الكفار تصالحوا مع الكفار. وكانت بنود الصلح يعني الظاهر دياها. مجحفة في حق المسلمين. ماشي ضروري - 00:01:01

مهرساهم مجحفة. عرفو البنود دياها كفافش كانت من بينها مثلا انه اذا اسلم احد الكفار وهرب من مكة الى المدينة التزم المسلمين بربه واذا ارتد احد المسلمين من المدينة وهرب الى الكفار لا يلتزم كفار مكة بربه واللولة وحدة مورا وحدة - 00:01:20

كلهم ضالمين مع ذلك قبل النبي صلى الله عليه وسلم وعاد على رأسهم سيدنا عمر ابن الخطاب رضي الله عنه الا ابا بكرين لقد كان يعني له حكمة خاصة اذا كان صديقين يقول انه رسول الله - 00:01:43

راه الوحي هذا ما يمكن لكتش تناقض من عقولك المقصود اذن انه يعني مهما بلغ الانسان من الثقة والطمأنينة الى رأيه فما ينبغي ان يصير ان يصل الى درجة القطع لان القطع حاجة خطيرة - 00:02:03

وليس وهذا ايضا يعني من الاشياء دايما في النقطة نفسها ليس وجود الدليل من الكتاب والسنة معناه ان الرأي منعدم هذا غلط كيقولك كاين هدا هدا رأي هدا انا عندي الدليل نتا عندك الرأي لا - 00:02:22

وعندك الدليل هذا الدليل يعني هل يمكنك ان تنزل الدليل على الواقع؟ يعني بصورة حرفية مستحيل سببين هذا في الحلقات المقبولة نعطيك مثال السرقة سرقوا السرقة قطعوا ايديهم الزانية والزاني تزيد كل واحد منهمما مئة جنية. وهلم جری من الحدود الى اخره - 00:02:38

ها النص كيتسمى قطعي الدالة من حيث العدد مئة جدة اقطعوا القطع والقطع ما يمكنشاي يتآولوا فحينما يؤتى بزمان او يؤتى بسارق فتنزيل النص عليه تحقيق مرض كيسمي ماذا سيقع فيه - 00:03:01

خلاف التنزيل يعني الفهم غادي يدخل غيردخل فنهاية المطاف كيف سيدخل وهو يعني تحقيق هل هذا الذي يعني زنا او سرق العلم هو مقصود بالذات بهذه الصفة التي وقعت الان لهذه الاية - 00:03:21

ولذلك ليس يعني كل زان يحكم عليه بالنص المذكور وليس كل سارق تقطع يده ليس كل صعب معروف يعني بأن واحد السرقة حينما قعد العلماء حده فقال هو خدم مكلف مالا محترما لغيره من حرز خفية دون - 00:03:41

الى غير ذلك من الشروط التي جعلوها حتى يميزوا بين السارق المقصود بالنص والسارق المقصود بالنص فمن لم يسرق نصابا من المال لا تقطع يده يعني اللي سرق فلوس ما وصلوشاي زكا مكتقطععش يدهم الاسلام - 00:04:04

تيوصل يعني ديك السرقة لي سرق تكون بالغة شي حاجة لي كتزكي الزكاة وان يكون تكون سريقة بليه يعني لي حاجة مسروقة.

تكون السريقة الطريدة ان تكون السرقة مما كان في حزب. شي حاجة لي كانت مخبعة - 00:04:21

اما انت رامي فلوسك بواحد الشكل يعني باين وتسرق لا تقطعوا يد السارق يعاقب باش ما كيتعاقبشي يعني واحد مول الحانوت مثلا حاط واحد مليون ديار الفرنك فوق فوق الطلبة فوق وجا واحد يهزو لا تقطع يده يحسن عوانو حتى هداك لي هزو شاف مليون ماشي زعما راه مزيان ولكن نتا شجعتو - 00:04:40

السرقة فلذلك لا تقطع يد السارق وانما يعني يعزر كيتعاقب عقوبة تعزيرية يمكن القاضي يحكم عليه بأي حاجة يجلدو يحبسو ويغرس داكيشي الى اخره من ولكن لا تقطع الصاك لأنه كاين واحد واحد العقوبة حتى لمول الفلوس. كيقول لو هانتا عاود جمع فلوس تخلي الفلوس مشتتين - 00:05:00

يعني كل هذا يعني يعني لا تتوهمنا لان كون الدليل معك يعني يعصمك من ان عقلك قد دخل في تاخد المعنى حرف ولهذا يعني الفقه للنصوص اذا لم يدخل في مجال الدلالات فسيدخل في مرحلة الاستنباط - 00:05:19

واذا يدخل في مرحلة الاستنباط دخل في مرحلة التحقيق والتنزيل وهو التطبيق كتبغي تنزل النازلة في الواقع يوقع اشكالات ولابد من الفقه في جميع الاحوال فإذا قلنا عندنا مرحلتان كبيرتان تتوسطهما مرحلة ثالثة. وهي مرحلة الإستنباط - 00:05:43
وادرس المنصة انا نمشي للوحي هو اللول ولابد في دراسة النص اذن من ان اعرف ما النص ثبوتا ودلالة الى قرآن راه خلاص متواتر.

كان سنة لابد ان اعرفها درجة الصحة. اصحى هو ام ضعيف ام الى اخره - 00:06:01

ثم لابد من ان اجمع النصوص جميا واحد النص جزئي واستنبط منه في في قضية واحدة لابد من ان تحيط بكل النصوص الواردة في الامر ثم بعد ذلك يعني قلنا يعني ثبوت ودلالة من حيث يعني المستوى الدلالي لذلك النص يعني لأن النص يعني - 00:06:21
من كتاب الله وسنة رسوله عليه الصلاة والسلام. قد تكون له مراتب دلالية مختلفة. وقد يكون قطعي الدلالة. يعني المعنى واش عنده معنى واحد ولا عنده ثلاثة ولا ربعة د المعاني - 00:06:42

ممکن تفهمهم فما المعنى المحتمل اذا اذا وصلنا الى الى ان هنالك معاني آآ متعددة لابد من ان ابين المعنى الراجح والمعنى الظاهر متتبادل الى الى الذهن ولكن كل ذلك يبين للقواعد يعني كل شيء لابد من من دليل لما نقول هاد النص له آآ ثلاثة معان ممکن - 00:06:52

وقل المعنى جيم هو المعنى المقصود. ماشي غي هكاك حينما اقول المعنى جن والمقصود لابد من ان نثبت علميا بالادلة. اللغوية والشرعية والعقلية اثبت من بان الجيم هو المقصود وان الف غير مقصود وان باجي المقصود - 00:07:17
والا غنكونو فالهوا وانعدام العلم. فإذا هذه مرحلة تدرس فيها النصوص حتى اذا بینت بأن المعنى كذا هو المقصود انتقلت الى المرحلة الثانية. وهو استخراج الحكم الشرعي وما يسمى بالاستنباط - 00:07:37

هي المرحلة الثانية في الفقه وفي العملية الاصولية لان كلشي هادي خدمة الاصول بما هو فقيه ولا فرق في العمق لا فرق بين الفقيه والاصول في العمق لا فرق بين الفقيه والاصول. وهداك التفريق غير تفريق مدرسي من اجل التعليم والبيان. والا فيستحيل عقا - 00:07:53

ان يكون هنالك فقيه غير اصول غير ممکن. معناه اذا وجد معناه انه ليس بفقه خطرة فاذا عملية الاستنباط وهي بلورة الحكم الشرعي. تخرج الحكم الشرعي وجوبا او ندب او كذا الى اخره يعني - 00:08:13

مصوغاته الشرعية بعدها فهمنا المستويات الدلالية لي الآية او الحديث او للآيات والأحاديث اذا كان جميعها في القضية او النزلة الواحدة بعد ذلك اذن نستخلص الحكم ثم بعد استخلاص الحكم هنا باقين في الإطار النظري - 00:08:39

مازال ما عطيناش لفلان الفتوى بعد استخلاص الحكم نظريا الخلوص الى المرحلة الأخيرة وهي النظر في النازلة اي الواقعه اللي وقعت في التاريخ الفلاني الزمن الفلاني. الفلان ولا الفلانة بنت فلان. اي النازلة المحكومة بظروفها المكانية والزمنية والانسانية - 00:08:57
وننظر هل هذه النازلة تستوعب هاد الحكم الشرعي النظري الذي استبطناه من الكتاب والسنة بهاد الشكل ام لابد من بعض التكييفات لابد من بعض الضوابط لي يناسب الحكم الشرعي مقصوده الشرعي نظرا لان - 00:09:18

النازلة فيها امور جدت لم تكن قبل او خاصة بهذا الانسان قد تتيح له ضربا من الرخصة والحكم فيه عزيمة وقد وقد وقد يسمى تحقيق المناظر كما ذكرت قبله فنزل الحكم بعدها - 00:09:38

على ما يناسب الزمان والمكان وبما لا يخرم. وهذا هادي المعادلة الصعبة. خصك تناسب الزمن والمكان ولكن بما لا يحرم نصوص الشريعة. خصك تعاود تناقض مع الشرع فتحلل ما حرم الله او تحرم ما احل الله لا ولكن يعني ينبغي ان تناسب لتنزيلك الحكم الشرعي على النازلة - 00:09:55

ينبغي ان تناسب الزمان والمكانة وظروف الإنسان. ولكن قل دائمًا بما يوافق اصول الشريعة كتابا وسته هذه ذنب خلاصة عامة عن هذه الصناعة التي هي اصول الفقه. هذه هي الصنعة ديال اصول الشكل هي هادي بالضبط - 00:10:21
تفصيل ذلك مرحلة يأتي بعد بحول الله في الدروس اللاحقة ان شاء الله وفقنا الله واياكم لما يحب ويرضاه وصلى الله على سيدنا محمد واله وسلم تسليما وسلام عليكم ورحمة الله وبركاته - 00:10:38 - 00:10:48 -